mroftalp htehaB ni knil muideM

21- آية وتفسير - 31 رمضان 3441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد. وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد فقد توقف بنا الكلام في ايات الصدقات على قول الله عز وجل وفي سبيل الله - 00:00:00

وهذا هو الصنف السابع من الاصناف الذين يستحقون الزكاة وفي سبيل الله وسبيل الله عز وجل نوعان سبيل عام وهو كل ما يقرب الى الله عز وجل وسبيل خاص وهو خصوص الجهاد في سبيل الله - 00:00:19

والمراد بالاية الكريمة هنا الثاني. في سبيل الله اي خصوص الجهاد في سبيل الله. وليس المراد بذل المال فيما ايقرب الى الله عز وجل. وعلى هذا فلا يجوز بذل الزكاة في اصلاح الطرق وبناء المستشفيات والمدارس - 00:00:41

وان كانت هذه من سبيل الله بالمعنى العام. لكن المراد بسبيل الله بالاية هو خصوص الجهاد وهو شامل للجهاد بنوعين. الجهاد بالعلم والبيان والجهاد بالسيف والسنان وذلك لان الجهاد نوعان جهاد كفار وجهاد للمنافقين. قال الله عز وجل يا ايها النبي جاهد الكفار والمناة - 00:01:01

واغلوظ عليهم. فالكفار يجاهدون بالسيف والسنان. والمنافقون يجاهدون بالعلم والبيان والامة الاسلامية في زمننا في حاجة بل في ضرورة الى النوع الثاني من الجهاد وهو جهاد العلم نظرا لكثرة الجهل وفوش بعض البدع والخرافات التي لم تكن معروفة من قبل. ولظهور بعظ بل كثير من - 00:01:31

كعالمين الذين يدعون العلم الشرعي والعلم الشرعي براء منهم ثم قال عز وجل وابن السبيل وهو المسافر الذي انقطع به سفره. فيعطى من الزكاة ما يوصله الى بلده على حسب مستواه الاجتماعي والعرفي. ثم قال فريضة من الله والله عليم حكيم - 00:02:01

اي ان الدفع الى هذه الاصناف الثمانية فريضة افترضها الله عز وجل ثم بين سبحانه وتعالى ان التقسيم والتوزيع انه صادر عن علم وحكمة. فقال والله عليم حكيم. فهو سبحانه وتعالى - 00:02:28

اعلموا بمن يستحق ومن لا يستحق. فالواجب على المؤمن ان لا يصرف زكاة ما له الا الى هذه الاصناف الثمانية. وان لا يصرف الزكاة ايضا الا لمن غلب على ظنه او تيقن انه مستحق للزكاة. وليس كل من سأل الزكاة يعطى اياها. لان بعض - 00:02:48

الناس قد يسعد الزكاة مع انه لا يستحق لها. وقد يتخذ ذلك عادة سنوية فتجد انه حينما كان فقيرا كان الناس يعطونه من الزكاة. وبعد ان فتح الله عز وجل عليه واغنى تجد انه يستمر على اخذ الزكاة - 00:03:14

بل يذهب الى اهل الزكاة ويقول اعطني العادة السنوية وكان هذه العبادة صارت عادة. ومثل هذا لا يجوز وان تدفع الزكاة اليه ما دام انه ليس مستحقا للزكاة. فاذا دفعت الزكاة اليه لم تبرأ ذمته ولم يسقط عنك - 00:03:34

قال واذا كنت تعلم ان هذا الشخص مستحق للزكاة فهل الافضل او الاولى ان تخبره وان تعلمه انها زكاة او ان تعطيه وتسكت. الجواب ان في هذا تفصيلا. فاذا كنت تعلم ان هذا الرجل يقبل الزكاة - 00:03:54

ويأخذ الزكاة فلا تخبره انها زكاة لانك حينئذ تخجله. فاذا كنت تعلم انه مستحق فلا تخبره ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله من علم اهلية اخذ كره اعلامه فاذا كنت اعلم ان هذا الاخذ اهل لان تدفع الزكاة اليه فانه يكره ان تعلمه لانك تخجله. واما اذا كان هذا الشخص - 00:04:16

ممن لا يقبل الزكاة لان بعض الناس يتعفف عن الزكاة حتى مع حاجته. اذا كنت تعلم انه لا يقبل لا بد ان تعلنه لانك لو دفعت اليه ولم تعلمه لم تدخل في ملكه. واذا لم تدخل الزكاة في ملكه لم تبرأ ذمتك - 00:04:46

بذلك هذا هو التفصيل في هذه المسألة. فاذا كنت تعلم ان هذا الرجل او ان هذا الشخص مستحق ويقبل فاعطه من غير ان هذه الزكاة واما اذا كنت شاكا او عندك يقين انه لا يقبل فلا بد من اعلامه بذلك. وفق الله الجميع - 00:05:06

يعني ما يحب ويرضى وصلى الله على نبينا محمد - 00:05:26